وأيضا قوله تعالى { فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم } (24 النور 63) ووجه الاستدلال به ما سبق في الآية التي قبلها .

وأيضا قوله تعالى لإبليس { ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك } (7 الأعراف 12) أو رد ذلك في معرض الذم بالمخالفة لا في معرض الاستفهام اتفاقا وهو دليل الوجوب .

وأيضا قوله تعالى { وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون } (77 المرسلات 48) ذمهم على المخالفة وهو دليل الوجوب وأيضا قوله تعالى { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى ا ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم } (33 الأحزاب 36) والمراد من قوله (قضى) أي ألزم ومن قوله (أمرا) أي مأمورا وما لا خيرة فيه من المأمورات لا يكون إلا واجبا .

وأيضا قوله تعالى { أفعصيت أمري } (220 طه 93) وقوله { لا يعصون ا ما أمرهم } (66 التحريم 6) وقوله { لا أعصي لك أمرا } (18 الكهف 69) وصف مخالف الأمر بالعصيان وهو اسم ذم وذلك لا يكون في غير الوجوب .

وأيضا قوله تعالى { فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت } (4 النساء 65) أي أمرت ولولا أن الأمر للوجوب لما كان كذلك .

وأما السنة فقوله A لبريرة وقد عتقت تحت عبد وكرمته